

مؤقت

مجلس الأمن

السنة الثانية والسبعون



الجلسة ٧٩٠٠

الخميس، ١٦ آذار/مارس ٢٠١٧، الساعة ١١/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيد رايكروفت	(المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد سافرانكوف
	إثيوبيا	السيد عاليمو
	أوروغواي	السيد بيرموديث
	أوكرانيا	السيد بيلتشينكو
	إيطاليا	السيد لامبيرتيني
	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	السيد لورينتي سوليث
	السنغال	السيد سيس
	السويد	السيد سكوغ
	الصين	السيد ليو جايي
	فرنسا	السيدة أودوار
	كازاخستان	السيد عمروف
	مصر	السيد قنديل
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد كلاين
	اليابان	السيد أكاهوري

جدول الأعمال

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

إحاطة إعلامية يقدمها رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التوصيات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1706756 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١١/٠٥.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

إحاطة إعلامية يقدمها رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة

عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره

في البند المدرج على جدول أعماله.

في هذه الجلسة، يستمع مجلس الأمن لإحاطة إعلامية يقدمها السفير ساشا سيرجيو يورنتي سوليث، الممثل الدائم لبوليفيا، بصفته رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

أعطي الكلمة الآن للسفير يورنتي سوليث.

السيد لورنتي سوليث (بوليفيا) (تكلم بالإنكليزية):

أشكركم يا سيادة الرئيس، على الدعوة إلى عقد هذه الجلسة.

وبما أن هذه هي المرة الأولى التي أحظى فيها بشرف مخاطبة المجلس بصفتي رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أود أن أعرب عن مدى تشرفي بتولي عملي في اللجنة في كانون الثاني/يناير.

يسعدني أن تتاح لي الفرصة لإحاطة مجلس الأمن بشأن عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ في مهمتها المتمثلة بالإشراف على تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وانطلاقا من نتائج الاستعراض الشامل لعام ٢٠١٦ لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) للسنوات الخمس الماضية، اتخذ القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) بتاريخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وتعتزم اللجنة الاستفادة من الزخم المتولد من هذا

القرار المعزز من خلال برنامج عمل اللجنة المتفق عليه للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ لغاية ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. ففي هذا البرنامج، اتفقت اللجنة على أنه ينبغي لها أن تواصل تكثيف جهودها الرامية إلى تعزيز قيام جميع الدول بالتنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وقد وافقت اللجنة على برنامج العمل لعام ٢٠١٧ وسوف يمكن من تحقيق تقدم كبير نحو تنفيذ أكثر فعالية للالتزامات بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وفي هذا الجهد، ترى اللجنة أن هناك حاجة إلى أن يكون هناك فهم واضح للتحديات التي تواجهها الدول في التنفيذ الفعال للقرار، وفقا للفقرة ١١ من منطوق القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦). وثمة حاجة أيضا إلى وضع نهج للتنفيذ والإبلاغ يراعي خصوصيات الدول فيما يتعلق بأمور منها مدى قدرتها على صنع المواد ذات الصلة وتصديرها، وذلك بغية تحديد الأولوية في تخصيص الجهود والموارد للمجالات التي تشتد الحاجة إليها دون التأثير على التنفيذ الشامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وتشكل هذه النقطة عنصرا أساسيا في الجهود الرامية إلى السعي إلى تنفيذ أكثر فعالية إذا أريد أن يكون له أي فرصة للنجاح. والتفاعل المباشر المقبل للجنة مع دولة من الدول، سيجري في الأسبوع المقبل. وسيقوم وفد اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ بزيارة السلفادور لدعم وضع خطة عمل وطنية طوعية للتنفيذ.

ينص برنامج العمل لعام ٢٠١٧، في جملة أمور، على العناصر التالية بشأن تنفيذ القرار من جانب الدول: الوصول في أقرب وقت ممكن إلى مستوى يتحقق فيه تقديم التقارير من جميع الدول، مواصلة تعزيز الجهود لتشجيع الدول الأعضاء الـ ١٦ المتبقية التي لم تقدم بعد تقريرها الأول على تقديم ذلك التقرير، وذلك بوسائل منها الشروع في حوار مع تلك

استجابة فورية للطلبات المقدمة أثناء الحوار مع الدول، بسبل منها مثلاً تأمين واستخدام موارد إضافية، بما في ذلك إمكانية استخدام الصندوق الاستئماني لأنشطة نزع السلاح على الصعيدين العالمي والإقليمي.

كما تخطط اللجنة لاستعراض الطلبات والعروض وما يتصل بها من برامج المساعدة من أجل وضع استراتيجيات أكثر فعالية للتوفيق بينهما، من بين جملة أمور أخرى. وكجزء آخر من هذا الجهد، أطلب من أعضاء المجلس الذين قدموا عروضاً للمساعدة القيام بدور ريادي في استعراضها، إذ يتضح من العروض المنشورة حالياً ضرورة استكمال بعضها.

وإنني أشيد بتلك الدول التي استجابت لطلبات المساعدة وأشجع الدول الأخرى القادرة على القيام بذلك على أن تحذو حذوها. وتوضح السجلات أن معظم المنظمات الدولية ذات الصلة قد استجابت بصورة جيدة لطلبات المساعدة. وأود أن أشير بصفة خاصة إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الجمارك العالمية.

كما اضطلعت المنظمات الإقليمية أيضاً بدورها. وأود أن أذكر تحديداً الاتحاد الأفريقي، الذي استضاف حدثاً في ٢٠١٦ مكرساً للمواءمة بصورة مباشرة بين مقدمي المساعدة والأطراف التي تطلب المساعدة. وكانت هذه المرة الأولى التي يُجمع فيها بين دول طلبت المساعدة ومقدمي المساعدة المحتملين، مما يَسرّ منبراً حقيقياً للمواءمة. وقد شاركت ١٢ دولة من الدول الأفريقية الـ ١٦ التي طلبت المساعدة في المؤتمر. وبين هذا الجهد نتائج عملية وأثبت قيمة التزام اللجنة في عام ٢٠١٦ باعتماد نهج إقليمي لتقديم المساعدة. وآمل أن يستمر هذا في مناطق أخرى هذا العام وفي العام المقبل.

الدول؛ مواصلة تشجيع الدول الأعضاء على تقديم معلومات إضافية عن التنفيذ؛ التشجيع على توسيع نطاق قدرات جهات الاتصال الوطنية والاضطلاع بمبادرات لتعزيز تلك القدرات؛ مواصلة تشجيع الدول على تحديد الممارسات الوطنية الفعالة في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والإبلاغ عنها طوعاً، ومواصلة تيسير الاطلاع على تجميعات لأفضل الممارسات الفعالة بشكل دوري؛ وتشجيع الدول على القيام، على أساس طوعي، بإعداد خطط عمل وطنية للتنفيذ، وتحديد أولوياتها وخططها لتنفيذ الأحكام الرئيسية للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وكما يعلم أعضاء المجلس، هناك وسائل لطلب المساعدة رسمياً عن طريق اللجنة للمساعدة على بناء القدرات حيثما دعت الحاجة من أجل التنفيذ. وهذه المساعدة يمكن أن تقدمها الدول التي لديها القدرة على القيام بذلك، والمنظمات الدولية ذات الصلة. وكما ذكر في الوثيقة الختامية للاستعراض الشامل لعام ٢٠١٦، قدّمت ٥٦ دولة ومنظمتان إقليميتان طلبات لتلقي المساعدة من خلال اللجنة منذ عام ٢٠٠٤. وجاء ١٧ طلباً من هذه الطلبات من دول أفريقية، و ٢٢ طلباً من دول في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، و ٦ طلبات من أوروبا الشرقية، و ١١ طلباً من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

وترى اللجنة بأنه يلزم تحسين نظام تقديم المساعدة إلى المحتاجين. ووفقاً لبرنامج عمل اللجنة السابع عشر، ستقوم بإشراك فريقها العامل المعني بالمساعدة، في تحسين آلية تقديم المساعدة.

وأحد مجالات التركيز هو التنقيح الجاري لنموذج طلب المساعدات، وهو ما سيتم الانتهاء منه قبل نهاية آذار/مارس ٢٠١٧، من أجل دعم أفضل للدول في تقديم طلبات مساعدة أكثر تفصيلاً وفعالية. كما ستُنظر اللجنة، وفقاً لبرنامج عملها، في سبل تقديم المساعدة بشكل أفضل، ولا سيما بوصفها

وجنوب آسيا، إلى جانب ممثلين عن المنظمات الدولية الأربع الأكثر صلة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وأحيي مبادرة باكستان باقتراح واستضافة هذا المؤتمر وعلى تقديمها لمثال جيد من خلال تغطية التكاليف داخل البلد.

وكانت الحلقة الدراسية فرصة لتعزيز الوعي بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) فيما بين صانعي السياسات. كما سلطت الضوء على الجهود الوطنية التي بذلتها الدول المشاركة وحددت التحديات والفرص فيما يتعلق بالظروف الإقليمية. وأسهمت أيضا في تحديد فرص التعاون في مجال التنفيذ، وإنفاذ القوانين، وضوابط التصدير والمسائل ذات الصلة ومواءمة احتياجات المساعدات مع عروض تقديمها. وبغية إظهار اهتمامها بهذا الحدث الهام، قررت اللجنة انتداب عضوين إلى فريق الخبراء التابع لها.

وسيستضيف بلدي، بوليفيا، مؤتمرا إقليميا بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في تشرين الأول/أكتوبر لدول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

في هذا السياق، بالنيابة عن اللجنة، أود أن أشكر الدول التي قدمت تبرعات كبيرة إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لأنشطة نزع السلاح على الصعيدين العالمي والإقليمي مباشرة لدعم تنفيذ القرار. فبدون هذه التبرعات، كانت اللجنة ستواجه عراقيل شديدة في تنفيذ ولايتها المتمثلة في الإشراف على تنفيذ القرار، وتحديدًا في تيسير بناء القدرات حيثما تمس الحاجة إليها. وقد انضمت كندا وألمانيا واليابان وإسبانيا والسويد إلى قائمة المتبرعين. والتبرعات من هذه البلدان وغيرها أساسية لتمكين اللجنة من إنجاز برنامج عملها.

إن اللجنة، بدعم من فريق الخبراء التابع لها ومكتب شؤون نزع السلاح، على استعداد للتعاون مع الدول، بناء على طلبها، وتيسير تقديم المساعدة إليها في جهودها للتنفيذ

وكما ذكرت سابقا، التعاون فيما بين الدول هو عنصر أساسي في تعزيز التنفيذ الفعال. وفي هذا الصدد، أود أن أشير إلى عناصر قيمة، بما في ذلك جهات الاتصال الوطنية المتعلقة بالقرار ١٥٤٠. في تلك الدول التي تم تحديدها، إنها لا تؤدي دورا هاما داخليا فحسب كجهات اتصال لأصحاب المصلحة الوطنيين في تنفيذ القرار، بل إنها مفيدة في تعزيز التعاون فيما بين الدول والتفاعل مع اللجنة. واليوم قدمت ٩٩ دولة جهات اتصالها الوطنية المتعلقة بالقرار ١٥٤٠ إلى اللجنة. ومنذ آخر إحاطة إعلامية قدمت إلى المجلس، أضيفت الجزائر وجزر البهاما وموريتانيا وكوستاريكا. وتم تحديث بعض البلدان.

وتؤيد اللجنة المبادرات التي اتخذتها بعض الدول لاستضافة دورات تدريبية لجهات الاتصال الوطنية المتعلقة بالقرار ١٥٤٠. والواقع أن القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) في الفقرة ٦ من المنطوق،

”يحث اللجنة على مواصلة الاضطلاع بمبادرات لتعزيز قدرة جهات الاتصال هذه على المساعدة في تنفيذ القرار، بناء على طلب الدول، بوسائل منها الاستمرار على أساس إقليمي في برنامج التدريب الذي تنظمه اللجنة لجهات الاتصال“.

وعلاوة على ذلك، أفهم أن المغرب يخطط لاستضافة دورة تدريبية للدول الأفريقية الناطقة بالفرنسية في وقت لاحق من هذا العام. وفي الوقت نفسه، أود أن أنوه بأهمية الإسهام الذي قدمته المنظمات الدولية بإتاحة مدربين لهذه الأنواع من الدورات التدريبية. وترى اللجنة أن هذا الدعم المباشر والعملية لتعزيز تنفيذ القرار مشجع.

وتقدم الدول مساهمات هامة بطرق أخرى أيضا. فعلى سبيل المثال، أقيمت حلقة دراسية إقليمية تتعلق بالقرار ١٥٤٠ خلال اليومين الماضيين، استضافتها باكستان في إسلام آباد. وشارك فيها ممثلون من ١٥ دولة من دول وسط وشرق

افتراضيا. تستفيد الجهات الخبيثة من التقدم السريع في العلوم والتكنولوجيا والتجارة الدولية لأغراض الانتشار. وعلاوة على ذلك، يمكن للأفراد والكيانات أن تصبح ضالعة في أنشطة الانتشار دون قصد. ولذلك، ينبغي بذل كل جهد ممكن لمنع أنشطة الانتشار كلما وحيثما تجري.

ولهذا السبب، فإن اليابان تعتقد اعتقادا راسخا بأن تعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ضروري وبخاصة تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالمراقبة المحلية ومراقبة الصادرات. وأود أن أكرر أن القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) يهيب بتلك الدول التي لم تفعل ذلك بعد الشروع في وضع ضوابط وطنية فعالة.

إن مواصلة كافة الدول للتنفيذ وبناء قدراتها أمر أساسي. إذ يمكن أن يحدث الانتشار في الحلقة الأضعف. ويمكن للجنة القرار ١٥٤٠ وفريق الخبراء التابع لها مساعدة الدول الراغبة في تعزيز نظمها المحلية لعدم الانتشار، على سبيل المثال، من خلال تبادل الخبرات لصياغة خطط التنفيذ الوطنية وتوضيح الاحتياجات الفعلية للمساعدة. وتيسير التفاعل المباشر بين الدول الأعضاء واللجنة سيعزز بلا شك تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وسيستخدم جزء كبير من مساهمة اليابان في تمويل هذه التفاعلات المباشرة بين الدول الأعضاء واللجنة. وتشجع اليابان الدول المهتمة على الاتصال باللجنة. ووفد بلدي يسره كمنسق للفريق العامل الأول نقل أي رسالة إلى اللجنة.

وفي الختام، ونظرا للبيئة الأمنية الحالية، فإن تعزيز نظام عدم الانتشار على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، هو مهمة مستمرة وعاجلة بالنسبة لنا جميعا. وستواصل اليابان العمل بنشاط لدعم هذا المسعى.

السيد ليو جياي (الصين) (تكلم بالصينية): تشكر الصين السفير لورنتي سوليث، رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، على إحاطته الإعلامية. وتولي الصين أهمية كبيرة لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتضطلع لجنة القرار

التي ستسهم في تحقيق هدفنا المشترك لمنع كارثة استخدام أسلحة الدمار الشامل من جانب الجهات من غير الدول.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس.

السيد أكاهوري (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أشكر رئيس اللجنة، السفير لورنتي سوليث ممثل بوليفيا، على إحاطته بشأن لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والتي تغطي مجالا ذا أولوية بالنسبة لليابان.

ترحب اليابان مرة أخرى بإنجاز عملية الاستعراض الشامل واتخاذ القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦). وتشيد اليابان بقيادة إسبانيا في هذا الصدد. ونتطلع إلى العمل مع رئيس اللجنة الجديد، السفير لورنتي سوليث، وسنواصل التشجيع على تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بوصفنا المنسق الجديد للفريق العامل الأول المعني بالرصد والتنفيذ على الصعيد الوطني. ويسرني أيضا أن أعلن أن اليابان ستقدم مساهمة بحوالي مليون دولار إلى الصندوق الاستئماني لدعم عمل لجنة القرار ١٥٤٠.

يجب أن ندرك أن خطر انتشار أسلحة الدمار الشامل لم ينحسر بالرغم من جهود اللجنة الدولية. وتطوير كوريا الشمالية للقذائف التسيارية وفي المجال النووي هو أبرز مثال على ذلك. وهذا يشكل انتهاكا صارخا لقرارات مجلس الأمن ويمثل تحديا واضحا للنظام العالمي لعدم الانتشار. إنه ببساطة أمر غير مقبول. وتحت اليابان بقوة كوريا الشمالية على الامتناع عن القيام بمزيد من الاستفزازات والانتهاكات والامتنال التام والصادق لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القراران ٢٣٢١ (٢٠١٦) و ٢٢٧٠ (٢٠١٦)، فضلا عن التزاماتها الأخرى.

إن استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية يبين أيضا على مخاطر انتشار أسلحة الدمار الشامل. وهذا ليس تهديدا

من عتبات انتشار الأسلحة النووية. وتزداد احتمالات حصول الجهات الفاعلة من غير الدول والإرهابيين بصفة خاصة على أسلحة الدمار الشامل والمواد والتكنولوجيات ذات الصلة. وفي هذا الصدد، ينبغي للمجتمع الدولي أن يتحد لتعزيز الحوكمة العالمية في مجال عدم الانتشار.

أولاً، نحن بحاجة إلى تشجيع الابتكار في مجال الأمن وتهيئة البيئة الأمنية المؤاتية. إن مسألة عدم الانتشار معقدة للغاية. وتتفاقم طبيعتها المعقدة والصعبة بفعل مجموعة من العوامل، بما في ذلك المنازعات التاريخية والصراعات الإقليمية والشواغل الأمنية والإرهاب. إن الطريق الأساسي إلى الأمام يكمن في نبذ العقليات القديمة، وصياغة هيكل أمني للجميع بحيث يرويه قائماً على العدالة، وتعزيز مفهوم تقاسم الأمن الشامل والتعاوني والمستدام، ومن ثم بناء بيئة دولية وإقليمية تتسم بالأمن العالمي وتعزيز الشعور بالأمن لجميع البلدان، وإزالة بؤر الإرهاب والتطرف ودوافع انتشارها، بغية إيجاد بيئة مواتية لعدم الانتشار.

ثانياً، يجب علينا التمسك بسيادة القانون وتوطيد النظام الدولي لعدم الانتشار والعمل على تطويره. وعبر سنوات من الجهود الدؤوبة، أنشأ المجتمع الدولي نظاماً دولياً لعدم الانتشار يسترشد بميثاق الأمم المتحدة ويرسخ قانونياً في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية واتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية، ويستكمل بآليات عدم الانتشار ذات الصلة الأخرى. وينبغي بذل الجهود للحفاظ على سلطة نظام عدم الانتشار الدولي وفعاليتيه، وصياغة المعايير الدولية ذات الصلة وتحسينها، والمنع الفعال للجهات من غير الدول، ولا سيما الإرهابيين، من حيازة أسلحة الدمار الشامل والمواد والتكنولوجيات ذات الصلة.

ثالثاً، يجب أن نظل ملتزمين بتعددية الأطراف وبالتعامل مع القضايا الساخنة ذات الصلة بالانتشار من خلال الوسائل

١٥٤٠ بأعمالها على نحو منظم وفقاً لبرنامج عملها. وتشيد الصين بالسفير لورينتي سوليث وفريقه على جهودهما.

إن منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها له تأثير على السلم والأمن والاستقرار على الصعيد الدولي. فهو يشكل تحدياً مشتركاً ومهمة رئيسية تواجهان المجتمع الدولي. وعلاوة على ذلك، فإنه جزء مهم لا يتجزأ من الحوكمة العالمية. وخلال زيارة الرئيس الصيني، شي جينينغ، للمنظمات الدولية في سويسرا في وقت سابق من هذا العام، ألقى خطاباً في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، بعنوان "نعمل معاً لبناء مجتمع ذي مستقبل مشترك للبشرية". وفي خطابه، الذي اتخذ منظوراً تاريخياً، تكلم الرئيس شي بإسهاب عن المبادئ الأساسية التي تؤكد على العلاقات الدولية، والتي تشمل، في جملة أمور، السيادة والمساواة والمصالحة السلمية والعدالة وسيادة القانون والانفتاح والشمول والترعة الإنسانية. وقد أرسى الخطوط العريضة الأساسية من أجل بناء مستقبل مشترك للبشرية.

وعلاوة على ذلك، وفي ضوء التحديات الرئيسية الحالية في جميع أنحاء العالم ومن منظور عملي، فقد دعا إلى بناء عالم يسوده السلام الدائم والأمن العالمي والرخاء المشترك والانفتاح والشمولية وإلى عالم نظيف وجميل. واعتمد سبل المضي قدماً بتحديد أهداف محددة. وقد ولد هذا الاقتراح زخماً لتحوّل الحوكمة العالمية وتحسينها. وهو يشكل نقطة الانطلاق الأساسية لمشاركة الصين في الشؤون الدولية والحوكمة العالمية.

في السنوات الأخيرة، وبفضل الجهود المتضافرة للمجتمع الدولي، مضى عدم الانتشار الدولي قدماً بمزيد من التعمق وبتحقيق نتائج ملموسة. ورغم ذلك، تظل التحديات الخطيرة قائمة. وهناك عدد من المسائل التي لا تزال تتحدى جهودنا الرامية إلى إيجاد حلول. وقد خفض انتشار التقدم التكنولوجي

على إحاطته الإعلامية بشأن عمل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). نحن نشكر السفير وكامل فريقه على قيادتهم الناجحة لهذه الهيئة الفرعية لمجلس الأمن، وعلى مرونتهم ومهارتهم في إدماج مختلف وجهات النظر في إعداد وثائق اللجنة ومشاريع المقررات.

إن مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل تشكل أحد الأولويات العسكرية والسياسية الرئيسية للاتحاد الروسي. وكما هو الحال بالنسبة لأي مسألة بالغة الأهمية، يلزم في هذه الحالة بذل جهود مشتركة ومنسقة. ونحن مهتمون بتطوير مواقف مشتركة مع شركائنا بغية سرعة النهوض بجدول أعمال عدم الانتشار، لا سيما وأن المسائل المتعلقة بهذا المجال قد أصبحت أكثر حدة.

إن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يحتل مكانة خاصة في الهيكل الدولي لعدم الانتشار. وهو يركز على إنشاء هيكل سليم للإنفاذ القانوني من أجل منع وقوع أسلحة الدمار الشامل في أيدي جهات فاعلة من غير الدول، بما فيها الإرهابيون. إن النتيجة الرئيسية للاستعراض الشامل الذي أنجز عام ٢٠١٦ قد أكدت مجدداً على استمرار أهمية جميع المبادئ التوجيهية التي وضعها مجلس الأمن في القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). كما أكدت على الطابع الوقائي للقرار وعلى فلسفته المتأصلة للتعاون. ومن النتائج المهمة الأخرى الحاجة إلى الحفاظ على الزخم الإيجابي في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، والحاجة إلى اتباع نهج شامل يهدف إلى العمل الشامل الطويل المدى، والأهم من ذلك، العمل المشترك، مع مراعاة الطابع الطويل الأجل للعملية. ويتطابق الإطار المؤسسي للقرار تماماً مع المهام التي تم تحديدها، لا سيما بعد القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦).

ونحن مقتنعون بأننا نحتاج إلى توخي الحذر وضبط النفس عند تقييم عمل هذه الهيئة الفرعية للمجلس وفريق الخبراء. إن إنشاء هياكل بيروقراطية إضافية فيما يتعلق بمسائل

السياسية والدبلوماسية. وأي عمل من شأنه أن يسبب مزيداً من التوتر لن يؤدي إلا إلى التصعيد والتحول إلى نزاعات، وهي تؤدي بدورها إلى زيادة مخاطر الانتشار. وعلى جميع الأطراف أن تظل ملتزمة بترع السلاح النووي في شبه الجزيرة الكورية بغية صون السلام والاستقرار في تلك المنطقة وتسوية الخلافات عن طريق الحوار. وتتمثل الأولوية القصوى للأطراف المعنية في التوقف والكف عن الأعمال الاستفزازية ونزع فتيل التوتر في شبه الجزيرة. ولم يتم التوصل إلى خطة العمل الشاملة المشتركة بشأن المسألة النووية الإيرانية بسهولة. ويتعين على جميع الأطراف الاستفادة من الثقة السياسية المتبادلة، والوفاء تماماً بالتزاماتهم والضغط من أجل إحراز تقدم مطرد في تنفيذها، بغية تحقيق أثر واسع النطاق.

رابعا، علينا اتباع نهج متعدد الجوانب لتعزيز التنفيذ الشامل والفعال للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وفي العام الماضي، استعرضت اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ تنفيذ ذلك القرار من جانب مختلف الأطراف وبجميع جوانب عمل اللجنة خلال السنوات الخمس الماضية، وخرجت بتقرير واستعراض شاملين تبعهما اتخاذ القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) بالإجماع. وينبغي للجنة أن تلتزم التزاماً صارماً بالولاية المستمدة من برنامج عملها والقرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦)، وأن تحافظ على دور الدول الأعضاء في عدم الانتشار، وأن تمتنع عن إنشاء آليات جديدة. ينبغي إعطاء الأولوية لتلبية احتياجات البلدان النامية من المساعدة وتكثيف جهود بناء القدرات التي تبذلها البلدان التي تعمل على تنفيذ القرار.

وستواصل الصين، بالتعاون مع المجتمع الدولي، الإسهام في تحسين النظام الدولي لعدم الانتشار، وتعزيز الحوكمة العالمية في مجال عدم الانتشار وصون السلام والأمن العالميين.

السيد سافرونكوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):
أشكر الممثل الدائم لبوليفيا، السيد ساشا لورينتي سوليث،

للجنة ومع شركائنا. ونؤيد تماما برنامج العمل المباشر في مجال عدم الانتشار، الذي حدده للتو الممثل الدائم للصين.

السيد لامبريني (إيطاليا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعرب عن تقديري للعمل الذي قام به السفير ساشا لورنتي سوليث بصفته رئيسا للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وأن أشيد به على إحاطته الإعلامية الشاملة التي قدمها اليوم. أود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة للإشادة بالعمل الذي قام به سلفه، السفير أويارثون مارتشيسي ممثل إسبانيا، الذي اختتم بنجاح الاستعراض الشامل الثاني لحالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وذلك القرار يظل أداة حاسمة في الجهود الرامية إلى مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، وكذلك احتمال حيازتها من جانب الجهات الفاعلة من غير الدول.

ترحب إيطاليا بالقرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) وبخاصة دعوته إلى زيادة المساعدة في مجال بناء القدرات وتكثيف التعاون فيما بين جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية.

لقد اعتمدنا برنامج عملنا في ١٠ شباط/فبراير. وقد حان الوقت الآن لتحقيق نتائج ملموسة من خلال تنفيذ القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) على نحو استباقي. إن تزايد خطر حصول الجهات الفاعلة من غير الدول، وخاصة الإرهابيين، على المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية أو المواد الانشطارية يمثل بعدا جديدا حاسم الأهمية. إن الجماعات الإرهابية والجهات الفاعلة من غير الدول قد أظهرت حقا نيتها وقدرتها على تطوير هذه الأدوات الضارة والحصول عليها. وكما يدل بوضوح تقرير آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة، فإن هذه هي الحالة بالفعل في سورية، حيث نسب استخدام الأسلحة الكيميائية إلى داعش

اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠، أو وضع حدود لمدة عقود الخبراء، أو تعزيز مقترحات متطرفة بشكل مصطنع أو مقترحات غير مُعدّة بما فيه الكفاية، يمكن أن يؤدي إلى خلق عقبات إضافية بدلا من تعزيز عمل اللجنة.

ولذلك ينبغي أن نسترشد بمبدأ "لا ضرر ولا ضرار".

وفي ضوء استمرار الأنشطة الإرهابية في سورية والعراق التي يرتكبها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام والجماعات الإرهابية الأخرى، التي أتقنت تكنولوجيا إنتاج الأسلحة الكيميائية وما برحت تستخدمها بنشاط، أصبحت الجهود الجماعية لمنع هذه الظاهرة المروعة أكثر أهمية، ويجب علينا التعجيل باتخاذ إجراءات. تتطلب التقارير بشأن حصول الجهات الفاعلة من غير الدول على الأسلحة الكيميائية استجابة سريعة من مجلس الأمن وتحقيقا شاملا. وينبغي أن تتولى ذلك آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة.

ونعتقد أن الإحاطات الفصلية المقدمة من رئيس اللجنة إلى المجلس يجب أن تتضمن معلومات عن حالة تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وكذلك معلومات عن أعمال الأفرقة العاملة المواضيعية، وتحديد المصفوفات والتعاون مع مراكز الاتصال الوطنية وتحديث قوائم المانحين والمستفيدين. ويجب مراعاة المسائل المحددة للدول أيضا في تنفيذ أحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وفي إعداد التقارير.

ونحن مقتنعون بأن السفير لورنتي سوليث سيقود أعمال اللجنة على أن يتصدر الاحترام الكامل لسيادة الدول جدول أعماله.

ونحن مهتمون بتعزيز نظام عدم الانتشار فيما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك في إطار تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونحن على استعداد للتعاون البناء مع الرئيس الجديد

الحاجة إلى التعاون الوثيق فيما بين جميع أصحاب المصلحة، ولا سيما على الصعيد الإقليمي، لتنسيق الأنشطة لتفادي الازدواجية والتركيز على أهم المجالات.

ونشعر بقلق عميق إزاء أنشطة الانتشار التي تقوم بها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، كما أبرز بوضوح في آخر تقرير لفريق الخبراء. وهذا يضيف إلى التهديدات المتأصلة للسلم والأمن الدوليين، فضلا عن الأخطار المباشرة لنظام عدم الانتشار التي يشكلها البرنامج النووي لكوريا الشمالية وهذه الأنواع من البرامج.

وتقدم التقارير عن الامتثال أمر بالغ الأهمية. ومن هذا المنطلق، يشير القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦) إلى تكامل ذلك الالتزام مع الالتزامات الواردة في القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وباتخاذ القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦)، يدعو المجلس جميع الدول إلى تعزيز أنظمة عدم الانتشار الوطنية في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وإلى تقديم تقارير في الوقت المناسب عن ما تبذله من جهود. وتقديم تقارير دقيقة وفي الوقت المناسب أمر حاسم لتحقيق نتائج طويلة الأجل. وبناء القدرات الرامية إلى تحسين تقديم التقارير ضروري.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إثيوبيا.

السيد أليمو (إثيوبيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بتوجيه الشكر إلى السفير ساشا لورنتي سوليث على إحاطته الإعلامية بشأن عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وعلى ملاحظاته الإيجابية بشأن الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي فيما يتعلق بمبرم الموامة التي تمثل جزءا منه، والذي قال إنه منبر حقيقي.

وأود أيضا أن أشكر المملكة المتحدة وفريقه على العمل الذي قاموا به في استكمال برنامج العمل السادس عشر للجنة

في إحدى الحالات، في حين نسب استخدام مادة كيميائية سامة كسلاح للقوات المسلحة السورية في ثلاث حالات.

إن التطورات السريعة في العلوم والتكنولوجيا والتجارة الدولية لا تعود بالفوائد الهائلة على البشرية فحسب، بل وتنطوي على إمكانية إساءة الاستخدام. إننا نشعر بالقلق حيال أن إساءة استخدام الابتكارات العلمية الناشئة يمكن أن ييسر أنشطة الانتشار غير المشروعة، ولا سيما من خلال النقل غير القانوني للتكنولوجيا الحساسة والمعاملات المالية غير المشروعة.

إن تعزيز التعاون الدولي للتصدي لهذه الظاهرة بالغ الأهمية. ونشدد على أهمية لجنة ١٥٤٠ واضطلاعها بولايتها للمساعدة على بناء القدرات وتشجيع جميع الدول على العمل صوب التنفيذ الكامل للقرارات ذات الصلة. ومن الضروري أن تفتقر الإرادة السياسية للامتثال للالتزامات الدولية لكل دولة بالقدرة الفعلية على القيام بذلك. والمساعدة الفنية أساسية في هذا الشأن. وبصفتنا رئيس الشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل، دعونا لجنة القرار ١٥٤٠ إلى تقديم عرض عن أنشطتها، لا سيما فيما يتعلق بأفريقيا، بغية تسليط الضوء على الاحتياجات الحالية وزيادة فرص تعاون المانحين مع المستفيدين المحتملين، وكذلك مع اللجنة نفسها.

وبالنظر في الأدوات المتاحة حاليا في مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، نعتقد أنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص لمجال الأسلحة البيولوجية. وكذلك تمس الحاجة اليوم إلى تعزيز حماية الهياكل الأساسية الحيوية ذات الصلة بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل من الخطر المتزايد للتعرض للهجمات الإلكترونية. والتنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) مهمة طويلة الأجل تتطلب جهدا متواصلا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي؛ وتكثيف دعم مجلس الأمن واستمراره؛ والتفاعل المباشر مع الدول والمنظمات ذات الصلة. وتقوم

ذلك القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦). ونحن ملتزمون أيضا بالمشاركة بروح بناءة في النظر في كفاءة وفعالية البعثات السياسية الخاصة التي تدعم عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠.

السيد يلتشينكو (أوكرانيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر السفير ساشا لورينتي سوليث، رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، على إحاطته الإعلامية. كما أود أن أغتنم هذه الفرصة لأشيد بعمل سلفه على رأس اللجنة، سفير إسبانيا، الذي ساهم بقدر كبير في التقدم الذي أحرز في العامين الماضيين. ونتمنى للسفير لورينتي كل النجاح في رئاسة هذه الهيئة الهامة.

لقد شكّل العام الماضي مرحلة هامة في تعزيز نظام عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. ونحن نشرك الآخرين في إعادة التأكيد على دعمنا لعملية الاستعراض الشامل، التي توجت باتخاذ القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) بالإجماع. وينبغي لاستنتاجات الاستعراض الشامل لعام ٢٠١٦ وتوصياته، إذا نفذت بشكل صحيح، أن تعزز بشكل كبير القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بل وحتى تشطه. والتقرير عن الاستعراض (انظر S/2016/1038)، بينما يحدد بوضوح التقدم المحرز في أوجه التنفيذ المختلفة في مجالي أسلحة الدمار الشامل والالتزامات المختلفة في القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فإنه يساعد على تحديد المجالات المعينة لكل طرف من الأطراف ذات الصلة حيث يتعين تكثيف الجهود الوطنية والإقليمية.

إن إمكانية استخدام أسلحة الدمار الشامل هي خطر واضح ودائم يواجه البشرية. وخطر وقوع المواد الأكثر خطورة في العالم في الأيدي الآثمة، سواء عن قصد أو بسبب الإهمال أو الرقابة، لا يزال مرتفعا. والقراران ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ٢٣٢٥ (٢٠١٦) يكملان النظم الدولية القائمة لعدم انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها. يمنع الاتجار غير المشروع بالمواد ذات الصلة وحظر

للعام المقبل. ونعتقد أن برنامج العمل سيكون مفيدا في كفالة التنفيذ الكامل للقرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) وسيمثل أساسا لعمل اللجنة في الاستعراض الشامل المقبل.

ونحن على ثقة بأن أنشطة التوعية المقررة في برنامج العمل ستسهم في التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل من خلال تشجيع الدول الأعضاء التي لم تقدم تقاريرها الأولية على أن تفعل ذلك. وعلاوة على ذلك، فإننا نرحب بإدماج البعد الإقليمي في برنامج العمل، لأنه سيمكن المنظمات الإقليمية، مثل الاتحاد الأفريقي، من الإسهام في أعمال اللجنة وهدفها الواسع النطاق المتمثل في منع انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها. ولا شك أن هذا سيعكف استمرار التزام الاتحاد الأفريقي ودوله الأعضاء بالتصدي لخطر انتشار أسلحة الدمار الشامل على أيدي الجماعات الإرهابية، بما في ذلك في المناطق المتضررة من النزاعات المسلحة.

ونأمل أن تواصل اللجنة تعزيز تعاونها مع الاتحاد الأفريقي بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا، وبالتالي الإسهام في زيادة تعزيز إطار عدم الانتشار الإقليمي. إثيوبيا ترحب أيضا بالأنشطة المخططة الرامية إلى زيادة تعزيز إطار المساعدة، لأنها ستساعد في تحسين استراتيجية المواءمة، أي تقديم مساعدة فعالة وهادفة رامية إلى الاستجابة للطلبات السليمة. ونأمل في الانتهاء من وضع نموذج المساعدة وتشغيله في غضون الإطار الزمني وأن يساعد على تعزيز فعالية مؤتمرات المساعدة الإقليمية المقبلة كالمؤتمر الذي عقد في أديس أبابا العام الماضي.

وأخيرا، أود أن أختتم كلمتي بالتأكيد على التزامنا بالعمل بصورة تعاونية مع الرئيس وسائر أعضاء المجلس من أجل ضمان التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والقرارات ذات الصلة التي اتخذت منذ ذلك الحين في برنامج العمل، بما في

أعضاء الأمم المتحدة، بغية التأكد من أن نتائج الاستعراض الشامل ستؤتي ثمارها، والمساعدة على زيادة تعزيز الهيكل العالمي لعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل.

السيد بيرموديث (أوروغواي) (تكلم بالإسبانية): أود أولاً أن أشكر السفير ساشا لورينتي سوليث على إحاطته الإعلامية بشأن عمل اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الأمر الذي يسهم في كفاءة الشفافية في عمل اللجنة. ويسرنا أيضاً أن أحد بلدان أمريكا اللاتينية يتولى حالياً رئاسة اللجنة.

إن انتشار أسلحة الدمار الشامل وزيادة خطر وقوعها في أيدي جهات فاعلة من غير الدول هي مسائل تثير قلقاً كبيراً. وتنامي خطر الإرهاب وإمكانية حصول جهات من غير الدول على الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية وتطويرها واستخدامها والاتجار بها قد يكون له عواقب وخيمة لا يمكن التنبؤ بها، ومن ثم الحاجة إلى تصميم نظم إنذار مبكر للأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين.

إن الصك الرئيسي الملزم قانوناً المتاح لنا حالياً لمكافحة هذا التهديد هو القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي تم اتخاذه بالإجماع قرار قبل أكثر من عقد. فالدور الوقائي للقرار والجهود التي تبذلها اللجنة في مجالات عملها الأربعة - التنفيذ والمساعدة والتعاون والشفافية - هما أساسيان. وبوسع وفد بلدي أن يشهد على الجهود المكثفة التي بذلتها لجنة القرار ١٥٤٠ في العام الماضي خلال عملية الاستعراض الشامل والمفاوضات اللاحقة والاعتماد الإجماعي للقرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦)، الذي قدمه عددٌ كبيرٌ من الدول.

وقد سرنا أن ما أبلغنا به اليوم رئيس لجنة القرار ١٥٤٠ بشأن الأنشطة الحالية للجنة والجدول الزمني المقترح للأشهر القليلة القادمة، مما يدل على التزامها بتعزيز وتحسين تنفيذ هذا

حيازتها من قبل الجهات من غير الدول. ومع ذلك، وعلى الرغم من جميع التدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء للحد من مخاطر انتشار الأسلحة النووية، فإن العالم يشهد تهديدات متزايدة وأكثر تعقيداً في هذا المجال، ليس بسبب الثغرات في التشريعات الوطنية فحسب، بل بفعل التطور السريع في العلوم والتكنولوجيا والتجارة الإلكترونية، وما يقترن بذلك من نقص في الوعي بهذه التهديدات في الأوساط الأكاديمية وقطاع الصناعة والمجتمع المدني.

وتتمثل المهمة الملحة في تعزيز التعاون في مجال منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ومكوناتها، وكذلك بناء أوجه التآزر بين جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة. وفي هذا الصدد، ينبغي للجنة القرار ١٥٤٠ أن تساعد أيضاً في تعزيز هذا التعاون، وفقاً لتوصيات الاستعراض الشامل لأحكام القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦). ونعتقد أن برنامج العمل المعتمد مؤخراً سيرشد اللجنة وأفرقتها العاملة بشأن كيفية مواصلة البناء على عملية الاستعراض الشامل وعدم فقدان ما تم تحقيقه بالفعل أثناء ذلك.

وفي العقد الماضي، كثيراً ما تمت الإشارة إلى المواد الكيميائية والبيولوجية بوصفها أسلحة محتملة بأيدي الإرهابيين والجهات من غير الدول والدول المارقة، ويبدو أن هذا الافتراض صحيح. وعلى وجه الخصوص، تم تأكيد حالات استخدام الأسلحة الكيميائية التي تتراوح من الكلور إلى تكسين عامل VX. وموقف أوكرانيا في هذا الصدد واضحٌ جداً. ويجب أن يُقابل أي استخدام لأسلحة الدمار الشامل، تحت أي ظرف من الظروف، برد قوي من المجتمع الدولي حيث يخضع جميع الجناة للمساءلة.

وفي الختام، أود أن أؤكد مجدداً عزم أوكرانيا على إجراء حوار بصورة بناءة في إطار لجنة القرار ١٥٤٠ ومع عموم

على الخيارات الاستراتيجية للدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية، وكذلك لتشجيع المجتمع المدني على اتباع نهج شامل منسق ومتناسك للتعامل مع التحديات التي تواجه السلام والأمن الدوليين.

ولذلك، من الأهمية بمكان رصد تنفيذ الدول الأعضاء لخطوات ملموسة وعملية وملائمة، في ضوء التوصيات المنبثقة عن عملية التنسيق والقرار الجديد ٢٣٢٥ (٢٠١٦). وفي هذا الصدد، يكتسي تعزيز التعاون وتبادل الخبرات في مجالات مراقبة الحدود، ومراقبة التدفقات المالية وشبكات الإنترنت، والمساعدة القانونية أهمية أكثر من أي وقت مضى. وينطبق الشيء نفسه على وضع استراتيجية مناسبة لمكافحة خطر وقوع أسلحة الدمار الشامل في الأيدي الآتمة.

وفيما يتعلق بأفريقيا، فإن الاتحاد الأفريقي يستحق الثناء على التزامه السياسي بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من جانب الدول الأفريقية، كما يتضح في جهوده الرامية إلى تنظيم عدة اجتماعات بشأن هذا الموضوع. وعلى مستوى الدول الأفريقية ذاتها، فإن وضع تشريعات مناسبة وتقديم تقارير التنفيذ مستمران بوضوح، ولكن ينبغي القيام بالمزيد، بما في ذلك اعتماد الأطر القانونية الوطنية فيما يتعلق بالأسلحة البيولوجية وإنشاء آليات فعالة للرقابة الداخلية فيما يتصل بالمواد والتكنولوجيات الحساسة.

بيد أن التعاون المثمر القائم بالفعل بين لجنة ١٥٤٠ والبلدان الأفريقية، ومعظمها استفادت من دعم اللجنة في تنفيذ القرار، ينبغي الترحيب به. ولذلك سيكون من المفيد الإبقاء على هذا التعاون من أجل تحسين إجراءات المساعدة، وتحديد وتحليل احتياجات المساعدة، ومواصلة الحوار بشأن المساعدة مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، وحسب الاقتضاء، مع المنظمات غير الحكومية. ومن المهم أيضا تشجيع تدريب جهات التنسيق الوطنية. وبناء على

القرار. وفي هذا الصدد، نشجعها على الاستمرار في تعزيز فرص الحوار والأنشطة التي تشارك فيها جميع الدول الأعضاء. كمت يود وفد بلدي أن يؤكد من جديد أن من الضروري تحسين المساعدة إلى الدول والتعاون فيما بينها إذا أردنا مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، فضلا عن زيادة التنسيق بين الجهود الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية، حسب الاقتضاء، من أجل تعزيز استجابتنا لهذا التحدي الخطير. كما يتعين على جميع الدول أن تتخذ التدابير المناسبة التي تتفق مع القانون الوطني والدولي، وأن تحترم بدقة التزاماتها بموجب القانون الدولي وأحكام ميثاق الأمم المتحدة. وأخيرا، وكما أشرنا في كانون الأول/ديسمبر، فإن أوروغواي تواصل عملها بشأن وضع خطة عمل وطنية لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وفي هذا الصدد، نقوم حاليا بالتحضير للزيارة التي سيقوم بها خبراء اللجنة إلى مونتيفيديو خلال الأشهر القليلة المقبلة.

السيد سيس (السنغال) (تكلم بالفرنسية): يود وفد بلدي أن يشيد بالرئاسة البريطانية على تنظيم جلسة اليوم، وأن يشكر السفير ساشا لورينتي سوليث على إحاطته الإعلامية وعلى قيادته.

وفي هذه الأوقات، يكتسي الدور الذي تضطلع به اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وهو منع انتشار أسلحة الدمار الشامل وحيازة الجهات الفاعلة من غير الدول لها، أهمية بالغة، فقد بينت لنا الأحداث الراهنة أن الخطر الذي يشكله الإرهاب، ومخاطر حصول الجهات الفاعلة من غير الدول على الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية هي مخاطر حقيقية جدا. ولهذا السبب رحب وفد بلدي بالاستعراض الشامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠١٦) الذي أُجري في عام ٢٠١٦، والذي هو عنصر هام في جهودنا الجماعية الرامية إلى مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل. وقد وفر الاستعراض فرصة للتركيز

بمهام أكبر، فضلا عن التحديات والتهديدات الجديدة، تمثل مجالات عمل جديدة واسعة ومسؤولية كبيرة، ليس فحسب للجنة ورئيسها الجديد، بل أيضا لجميع الدول الأعضاء.

وكازاخستان تؤيد بقوة تعزيز نظام عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. ونحن ملتزمون بهذه الجهود ونتقيد على نحو صارم بجميع متطلبات القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). كما أننا ملتزمون التزاما راسخا بالوفاء بواجباتنا بموجب القرار الجديد ٢٣٢٥ (٢٠١٦). وبلدي عضو في فريق أصدقاء القرار ١٥٤٠، ونحن من بين ٧٧ دولة من الدول الأعضاء التي قدمت القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦). وفي ١١ و ١٢ آذار/مارس ٢٠١٤، استضافت أستانا حلقة دراسية بشأن مساهمة القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في نزع السلاح وعدم الانتشار على الصعيدين الإقليمي والعالمي مخصصة للذكرى السنوية العاشرة للقرار في شكل وسط آسيا+. ونظمت الحدث على نحو مشترك وزارة الخارجية في كازاخستان، ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح ولجنة ١٥٤٠.

وأود أن أشير إلى أن برنامج عمل اللجنة السادس عشر، لعام ٢٠١٧، هو الأشمل من نوعه. ويتطلب منا جميعا أن نضاعف جهودنا لزيادة عملنا الجماعي بغية تعزيز نظام عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل بأكبر قدر ممكن من الفعالية. وكما سمعنا في الإحاطة الإعلامية التي قدمها الرئيس، فإن بعض أحكام البرنامج يجري تنفيذها بالفعل. وأتفق تماما مع الرئيس أنه لا يمكن إيجاد نهج مشترك للجميع وأن خصوصيات الدول ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار. وإنني على ثقة بأنفرادى التفاعلات مع كل بلد على حدة، وزيارات الدول، وزيادة أنشطة التوعية والموارد المالية الكافية ستسهم إسهاما كبيرا في تعزيز إجراءاتنا لمكافحة التهديدات والتحديات المعاصرة.

وفي برنامج عمل اللجنة، نرى أيضا أن مهام مواصلة اتخاذ تدابير الشفافية ووضع أنشطة التوعية تكتسي أهمية كبيرة.

ذلك، يدعو وفد بلدي الدول الأعضاء التي لديها الموارد اللازمة للقيام بذلك إلى توفير كل ما يلزم من مساعدة إلى البلدان التي تحتاج إليها.

ويرى وفد بلدي أنه لكي يكون هناك المزيد من الكفاءة والتآزر في جهودنا، من المهم إنشاء آلية مستدامة لضمان تحسين التفاعل والتنسيق بين المانحين للمساعدات والمستفيدين منها بغية تجنب التداخل والازدواجية وتحديد أفضل الممارسات في هذا المجال من أجل الاستفادة منها. والتحدي المباشر هو تحسين تنسيق الأدوات القائمة من أجل الحد من إمكانية مشاركة الأطراف الفاعلة من غير الدول في الانتشار، كما أشار إلى ذلك على نحو مستصوب رئيس اللجنة. ونثني أيضا على الدور الهام للمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية وجميع المشاركين في مكافحة الانتشار.

وفي الختام، أكرر استعداد السنغال والتزامها الثابت بعدم ادخار أي جهد في مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، وتحقيقا لهذه الغاية، نحن على استعداد للتعاون التام مع لجنة ١٥٤٠ ورئيسها، السفير ساشا سيرجيو لورنتي سوليث، الذي نحدد له تميّاتنا بالنجاح الكامل في عمله الهام في رئاسة اللجنة.

السيد عمرو ف (كازاخستان) (تكلم بالإنكليزية):

أهنئ السفير ساشا سيرجيو لورنتي سوليث وأرحب به بصفته الرئيس الجديد للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وأتمنى له كل النجاح في الاضطلاع بهذه المسؤولية الهامة. ونقدر إحاطته الإعلامية الزاحرة بالمعلومات، ونشيد به على التقدم الكبير الذي أحرز بالفعل. وفي نفس الوقت، ينبغي أن نقر بأنه ما زالت هناك العديد من الخطوات التي ينبغي اتخاذها. وأود إبداء الملاحظات التالية لكي ينظر فيها مجلس الأمن.

وكما نعلم، فإن هذه الفترة فترة حاسمة للغاية بالنسبة للجنة التي، بعد أن حققت الكثير خلال السنوات الخمس الماضية، تنتقل الآن إلى مستوى جديد تماما. فالولاية الموسعة

السيد قنديل (مصر): أتقدم بعميق الشكر للمندوب الدائم لبوليفيا، السفير ساشا سوليث، على الإحاطة الثرية والجهود المستمرة في إطار ترؤسه للجنة القرار ١٥٤٠، ونرحب باعتماد برنامج عمل اللجنة لعام ٢٠١٧ في ضوء القرار الأخير ٢٣٢٥ (٢٠١٦) الصادر في نهاية العام الماضي والذي يتناول عملية المراجعة الشاملة، حيث يظهر جلياً أن المجتمع الدولي متمسك بضرورة منع الفاعلين والكيانات من غير الدول، وخصوصاً التنظيمات الإرهابية، من تصنيع أو حيازة أو استخدام أسلحة الدمار الشامل بكافة أنواعها، وهو تهديد بالغ واجه مصر ودول الشرق الأوسط عموماً خلال الأعوام الأخيرة، في ضوء قيام تنظيم داعش باستخدام الأسلحة الكيميائية داخل سورية وربما خارجها.

ترتكز جهودنا الجماعية، في إطار برنامج العمل الذي نحن بصدد هذا العام، على تفعيل آليات تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وخاصة اتصالاً بسعي اللجنة لإضفاء طابع عالمية على عملية تقديم التقارير الوطنية الأولى ومساعدة الدول المتبقية - كما أفاد رئيس اللجنة الموقر - في إعداد وصياغة تلك التقارير، مع تجنب - قدر المستطاع - أي إجراءات قد تقوّض الطبيعة الوقائية الوطنية لهذه الآلية الهامة، والابتعاد عن أي تغيير مؤسسي في نطاق أو ولاية اللجنة، وذلك في احترام كامل لسيادة الدول الأعضاء المحصّنة بموجب ميثاق الأمم المتحدة. كما نشدد على ضرورة ضمان استمرار المساعدات الفنية ذات الصلة إلى الدول الراغبة ودون إبطاء، وتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية المعنية والإقليمية والتجمعات دون الإقليمية، وتفعيل أنشطة التوعية وإجراءات الشفافية بمشاركة عالمية واسعة ومتكاملة.

ويؤكد وفد بلادي أن الهدف الرئيسي من برنامج العمل الجديد هو الارتقاء بسبل تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على كافة المستويات، من خلال تحديد التوصيات العملية اللازمة

وهذه المهام يمكن أن تيسر التفاعل الفعال فيما بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وإبلاغها بكل إنجازاتنا. ولذلك نرى أنه من المفيد جدا إجراء اجتماعات منتظمة مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء بشأن أنشطة اللجنة.

إن التهديد المتمثل في سقوط أسلحة الدمار الشامل في أيدي جهات فاعلة من غير الدول، لا سيما التنظيمات الإرهابية المدمرة، قد زاد بدرجة كبيرة. وفي هذا الصدد، فإن التقييم الصائب للطبيعة المتطورة لخطر الانتشار والتقدم السريع في مجال العلم والتكنولوجيا، فضلا عن الاستجابة في الوقت المناسب باتخاذ تدابير استباقية، ينبغي أن يصبحا مهمتين الرئيسيتين.

فالفقرة ٢٧ من القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) تكرر تأكيد الحاجة إلى تعزيز التعاون الجاري فيما بين اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ١٢٦٧ (١٩٩٩)، ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وتنظيم القاعدة، و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، بشأن لجنة مكافحة الإرهاب. وبصفة كازاخستان رئيسة لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وتنظيم القاعدة، فإنها مستعدة للتعاون في إطار الولايات ذات الصلة لدينا.

وبالنظر إلى أهمية بناء القدرات، فإن كازاخستان تنظر في إمكانية تقديم تبرعات إلى صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لأنشطة نزع السلاح على الصعيدين العالمي والإقليمي من أجل مساعدة الدول في تنفيذ التزاماتها بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وفي الختام، فإننا ندعو إلى زيادة الثقة على الصعيد المتعدد الأطراف حتى يتسنى للحركة القوية لمناهضة الأسلحة النووية منع انتشار أسلحة الدمار الشامل. ونحن بحاجة إلى تجاوز مصالحنا الوطنية عندما يتعلق الأمر بالمصلحة المشتركة للشعوب والكوكب.

لا غنى عنها لعمل اللجنة. أكد الاستعراض الشامل لعام ٢٠١٦ تقدماً ملحوظاً، على الصعيدين الوطني والإقليمي، في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والقرارات اللاحقة. ومع ذلك، وعلى الرغم من التقدم المحرز في السنوات الـ ١٢ الماضية، لا يزال أماننا الكثير من العمل.

ونرحب بالعمل المضطلع به في العام الماضي تحت قيادة إسبانيا، الأمر الذي مكّننا من تعزيز الوسائل المتاحة لنا من خلال اتخاذ القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦). ويبدو أن برنامج عمل لجنة القرار ١٥٤٠ الواعد هذا العام، والذي عرض علينا للتو، مدروس جيداً ويتيح لنا فهم المسار المقبل.

وأود أن أشدد على أهمية التعاون والمساعدة والتفاعل التي يجب أن تصاحب جهودنا. وعلينا جميعاً منع وكبح تمويل أسلحة الدمار الشامل، وأن نبذل قصارى جهدنا لتأمين الأصول والمواد الحساسة وتشديد الضوابط على الصادرات من أجل الحد من خطر إساءة استخدام التكنولوجيات الناشئة. غير أننا يجب ألا نعمل منفردين. وعندما يتعلق الأمر بالتعاون والمساعدة، فإنني أتعهد بالتزام وفد بلدي، الذي تولى المسؤولية عن التنسيق للفريق العامل المعني بالمساعدة بغية تحسين فعالية آلية المساعدة، على غرار ما سبقت الإشارة إليه.

وتولي فرنسا أهمية خاصة لتعزيز البعد الإقليمي للمساعدة والاتساق في تلبية الاحتياجات إلى المساعدة. وفي هذا الصدد، كان مؤتمر الاتحاد الأفريقي للاستعراض والمساعدة بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في أفريقيا المعقود عام ٢٠١٦ ناجحاً ويمكن أن يكون أداة ومصدر إلهام للعمل في المستقبل. ونرحب بالجهود التي بذلتها الجهات المعنية الأخرى، كما أشار متكلمون آخرون. وأنوّه أيضاً بدور الاتحاد الأوروبي، الذي بفضل ديناميته وتوعيته الجاريين، يؤدي دوره في تعزيز التعاون.

لتعزيز أداء لجنة القرار ١٥٤٠ وأفرقتها العاملة الأربعة المعنية بالتطبيق الوطني والمساعدات الفنية والتعاون الدولي والتوعية، وذلك بالتنسيق مع فريق الخبراء التابع للجنة والذي يقوم بدور احترافي ملموس، وبالتعاون مع الأمانة العامة المعنية سواء مكتب شؤون نزع السلاح أو إدارة الشؤون السياسية.

السيدة أودوار (فرنسا) (تكلمت بالفرنسية): أود أولاً أن أشكر السفير يوريني سوليث على إحاطته الإعلامية اليوم وعلى عرض برنامج عمل اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

بعد انقضاء ثلاثة أشهر تقريباً على اعتماد المجلس بالإجماع القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، فإن جلسة اليوم فرصة للاجتماع معاً لمناقشة تحديات عدم الانتشار وجهودنا المشتركة للتصدي لها. ولم تتغير الحالة. فانتشار الأسلحة البيولوجية والكيميائية والنووية ووسائل إيصالها وخطر استخدام الدول أو الجماعات الإرهابية لها تظل مخاطر حقيقية جداً.

وفي كوريا الشمالية وسورية، يتم بانتظام، وحتى علناً، تجاهل معيار عدم الانتشار الذي يصب في صلب أمننا الجماعي. إن التطور السريع لبرامج كوريا الشمالية النووية والتسليارية مدعاة للقلق الشديد، كما هو حال استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية. وأشار إلى أن المسؤولية عن تلك الأعمال البشعة قد عزيت بالفعل إلى الجيش السوري وداعش في أربع قضايا، وإمكانية وجود المزيد من هذه الأسلحة في سورية يزيد من خطر انتشار تلك المواد الكيميائية السامة.

وفي مواجهة هذه التحديات الخطيرة للغاية، يجب علينا، أكثر من أي وقت مضى، التعبئة للعمل. إن لجنة القرار ١٥٤٠ سوف ترشد أعمال جميع الدول، بغية حشد الجهود لمكافحة الانتشار بطريقة ملموسة. وأود أيضاً أن أشكر فريق الخبراء التابع للجنة على تحليلهم الحاسم والتوعية التي قاموا بها، والتي

عامل VX المؤثر على الأعصاب في ماليزيا والاستخدام المؤكّد للأسلحة الكيميائية من جانب الدول والجهات من غير الدول في سورية. إن ترسانة أسلحة الدمار الشامل لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وسلسلة تجاربها على القذائف التسيارية، وكلها في انتهاك لقرارات المجلس، إلى جانب تهديدها الجريئة باستخدام أسلحة الدمار الشامل، توضح الخطر الكبير الذي تشكله جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على السلام والأمن الدوليين.

وعلاوة على ذلك، لدينا شواغل حقيقية إزاء كون جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية خطراً فيما يتعلق بالانتشار، لأنها يمكن أن تحاول بيع المواد أو التكنولوجيا إلى الجهات الفاعلة الأثمة لمحاولة لتمويل برامجها. وفي ظل هذه الخلفية، نعتقد أن من الملحّ أكثر من أي وقت مضى أن تضاعف اللجنة جهودها لمساعدة الدول الأعضاء في منع نقل المواد والخبرة والتكنولوجيا المتصلة بأسلحة الدمار الشامل إلى الإرهابيين. فعلى سبيل المثال، المساعدة بين الدول جزء أساسي من القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، لكن تحتاج الدول إلى تحسين الاتصال والتنسيق مع اللجنة لكفالة أن تستخدم الموارد المحدودة على نحو فعال.

وبين الاستعراض الشامل العام الماضي أن جهود المساعدة الإقليمية كانت فعالة بوجه خاص. وتحقيقاً لهذه الغاية، فإن مساهمة الولايات المتحدة في الصندوق الاستثماري لأنشطة نزع السلاح على الصعيدين العالمي والإقليمي المنشأ بالقرار ١٥٤٠ تمّول وظيفة المنسق الإقليمي للقرار ١٥٤٠ في منظمة الدول الأمريكية. ونتوقع تعيين هذا المسؤول ومباشرته بالعمل قريباً.

إن لجنة القرار ١٥٤٠ وفريق الخبراء التابع لها سيواصلان أيضاً الاضطلاع بدور حاسم في رصد وتعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ومن المقرر، مع ذلك، أن يغادر ستة من تسعة خبراء هذا العام. ويحدونا الأمل في أن يجلب الخبراء

وأخيراً، إذا أردنا أن ننجح، فعلياً أن نعزز أوجه التآزر مع منظمات من خارج الأمم المتحدة تواجه نفس التحديات، مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، والمنظمة العالمية للجمارك ومختلف نظم مراقبة الصادرات، وكذلك مع الكيانات داخل الأمم المتحدة مثل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وآلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة. ويجب أن نعزز الصلات بين تلك المنظمات.

ونشكر بوليفيا مرة أخرى على قيادتها والتزامها على رأس اللجنة، ونتعهد لها بدعمنا الكامل.

السيد كالاين (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفير يوريني سوليث على تقريره وعلى قيادته للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ولدينا الكثير مما نسترشد به في عملنا هذا العام. وبالإضافة إلى تقرير الاستعراض الشامل الثاني، لدينا أيضاً القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) الذي اتخذته مجلس الأمن بالإجماع في كانون الأول/ديسمبر.

وسأطرق اليوم بإيجاز إلى التحديات التي لا تزال نواجهها، وإلى أهمية التعاون الدولي وتركيزنا بشكل خاص في الولايات المتحدة على التوعية والشفافية. ونحن سعداء بالزخم الذي نشأ في العام الماضي، ولا تزال الولايات المتحدة تعتبر لجنة القرار ١٥٤٠ أساساً حاسماً لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل.

كان القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) إيجابياً. وقدم إلى اللجنة أدوات جديدة لتحقيق التزامنا بأهداف عدم الانتشار. ومع ذلك، ما زال أمامنا شوط طويل نقطعه قبل أن نتمكن من القول بأن التزامات اللجنة قد استوفيت بالكامل. وفي هذا السياق، هناك عدد من التطورات الأخيرة المثيرة للقلق، بما في ذلك استخدام الأسلحة الكيميائية في العراق، والاستخدام المزعوم

وشمل إحراز التقدم اتخاذ القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦)، الأمر الذي مثل خطوة هامة إلى الأمام في الجهود الرامية إلى منع الجهات من غير الدول من حيازة أسلحة الدمار الشامل واستخدامها. ومن المهم أن نستفيد الآن من هذا الزخم.

إن التهديد من الجهات الفاعلة غير الحكومية تهديد حقيقي. وما زلنا نواجه مخاطر الاتجار بالتكنولوجيا والمواد الحساسة وانتشارها. وفي نفس الوقت، يساورنا بالغ القلق إزاء استمرار استخدام أسلحة الدمار الشامل في شكل أسلحة كيميائية، بما في ذلك من جانب جهات من غير الدول، في أماكن مثل سورية والعراق وأماكن أخرى. ويجب أن نقوم بدورنا لمنع هذا التجاهر للنظام الدولي لعدم الانتشار من خلال الدعم العاجل لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والقرارات اللاحقة له.

وينبغي ألا نقصر يقطتنا على الأصناف والمواد. فالمعارف والمعلومات تمثل أيضا عوامل هامة في حيازة أسلحة الدمار الشامل. ولهذا السبب، يسعدنا جدا أن هذه المسألة التي كثيرا ما تسمى "نقل التكنولوجيا بطرق غير مادية" ترد في القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) وفي برنامج عمل اللجنة. ونرحب باحتمال الخبراء في مجال نقل التكنولوجيا بطرق غير مادية المقرر عقده في وقت لاحق من هذا العام. ونشيد أيضا بعمل فريق الخبراء، لا سيما الجهود المتعلقة بالتوعية المبذولة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، ونحن نشجع الجهود الرامية إلى تحسين التوفيق ووضوح طلبات المساعدة.

وأخيرا، لا تزال السويد ملتزمة التزاما قويا بهدف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) المتمثل في منع انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها بواسطة جهات فاعلة من غير الدول. وبغية تحقيق ذلك الهدف، تبرعنا بمبلغ ٦٠.٠٠٠ دولار الصندوق الاستئماني التابع للجنة القرار ١٥٤٠ بغية تيسير تنفيذ برنامج عملنا.

القادمون الخبرات والخلفيات في مجالات من قبيل التوعية والرصد والتقييم، وهي المهارات الأساسية التي تحتاج إليها اللجنة.

وهذا يقودني إلى نقطتي الأخيرة، وهي التوعية والشفافية.

إن وفد بلدي يركز كثيرا على التوعية والشفافية بوصفهما أداتين حيويتين لتعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وفي الواقع، بصفة الولايات المتحدة رئيس الفريق العامل الرابع المعني بالشفافية والاتصال الإعلامي، فقد ساعدت في رعاية مسابقة طلابية لتقديم المقالات مع مركز ستيمسون، وهو مؤسسة بحثية غير ربحية تركز على السلام والأمن الدوليين. وهناك ما يربو على ١٥٠ مقالا مقدمة من طلبة المرحلة الجامعية الأولى والدراسات العليا في ٤٤ بلدا حول العالم. وفي وقت لاحق من هذا الشهر، نتوقع أن نكون مستعدين لإطلاق نسخة محدثة بصورة كاملة من الموقع الشبكي للجنة القرار ١٥٤٠، مما سيسر لزائري الموقع التصفح والحصول بسرعة على المعلومات عن اللجنة والعديد من مواردها المتاحة.

وفي الختام، نتطلع الولايات المتحدة إلى سماع آراء أعضاء المجلس بشأن الكيفية التي يمكننا العمل بها معا لتحقيق التنفيذ الكامل للقرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦)، ونتطلع إلى التعاون مع جميع أعضاء المجلس لتحقيق تلك الغاية.

السيد سكوغ (السويد) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بتهنئة بوليفيا والسفير ساشا لورينتي سوليث على توليه مؤخرا منصب رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) واعتماد برنامج العمل. ويسعدنا جدا تولينا منصب نائب الرئيس، ونتطلع إلى العمل معا خلال السنة القادمة.

وفي العام الماضي، أحرزت اللجنة تقدما كبيرا في عملها تحت رئاسة إسبانيا. وأود أن أشيد بالسفير أويارثون مارشيسي على قيادته الفعالة والطموحة في قيادة اللجنة في السنة الماضية.

الآخرين، ولكن مثلما يمكن لدولة من الدول أن تساعد أمننا الجماعي يمكن لأحدها أيضا أن تقوضه. ويبلغ المعدل الحالي لتنفيذ تدابير القرار ١٥٤٠ في العالم ٤٨ في المائة. يجب أن نواصل العمل من أجل الوفاء العالمي الكامل بتلك الالتزامات. وفي عام ٢٠١٧، يجب أن نحافظ على الزخم والدفع المتولدين من الاستعراض الشامل وكفالة أن ننفذ المهام الواردة في القرار ٢٢٣٥ (٢٠١٦) تنفيذا فعالا. وينبغي مواكبة التقدم في العلم والتكنولوجيا الذي قد يزيد من خطر الانتشار، ويمكنه أيضا أن يتيح لنا فرصا لمواجهة التهديد بصورة أفضل، مثلا عن طريق التقدم في مجالات الحاسوب والطباعة الثلاثية الأبعاد والطائرات الصغيرة الموجهة عن بعد.

لقد فتح المجلس آفاقا جديدة العام الماضي من خلال دعوة الدول إلى اعتماد قوائم فعالة للرقابة الوطنية على المواد الحساسة - وهي خطوة حيوية لإنشاء نظام فعال لعدم الانتشار. وينبغي لنا أن نعمل بالتعاون مع الدول التي قامت بالفعل بوضع قوائم فعالة للرقابة الوطنية ودعم تلك التي بدأت للتو. وينبغي لنا أن نواصل تقديم المساعدة والدعم التقنيين لمن يحتاجون إليها من أجل تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بالكامل. وكما اتفق المجلس في العام الماضي، ينبغي اتباع نهج أكثر إقليمية في تحسين مضاهاة طلبات المساعدة مع من يحتاجون إليها.

ولكن في الحقيقة هذه التدابير الوقائية لن تحقق سوى القليل إذا استمر الإفلات من العقاب بالنسبة لمن استخدام المواد البيولوجية أو الكيميائية أو النووية كأسلحة. ولا يكفي مجرد الإدانة؛ إذ يجب علينا أن نتخذ إجراءات عندما يتم استخدام أحد أسلحة الدمار الشامل، ويجب أن نضمن أن هناك عواقب حقيقة بالنسبة للجهات الحكومية والجهات الفاعلة من غير الدول على حد سواء. وفي الشهر الماضي، واستجابة للاستنتاجات التي توصلت إليها آلية التحقيق

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): سأدلي الآن ببيان بصفتي ممثل المملكة المتحدة.

أود أن أبدأ بالترحيب بساشا لورنتي سوليث في المجلس للمرة الأولى بصفته رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وأن أشرك الآخرين في توجيه الشكر له على إحاطته الإعلامية. كما أود أن أشكر جميع أعضاء المجلس على تعليقاتهم. واليوم، أعتقد أنهم قد أظهروا أن المجلس متحد ومصمم على الحيلولة دون وقوع المواد البيولوجية والكيميائية والنووية في أيدي الإرهابيين أو الجهات الأخرى من غير الدول.

ومن المؤسف أننا في المجلس نعلم جيدا أن ذلك التهديد لم يعد افتراضيا. فقد شهدنا سيناريو الكابوس في كثير من الأماكن في العراق، حيث وردتنا تقارير مستمرة مثيرة للقلق عن استخدام الإرهابيين للأسلحة الكيميائية؛ وفي سورية، حيث أثبتت تحقيقات كلفت بها الأمم المتحدة أن تنظيم داعش ونظام الأسد قد استخدموا الأسلحة الكيميائية؛ والآن في ماليزيا حيث صدمنا جميعا بالتقارير التي تفيد باستخدام عامل VX لقتل كيم جونج نام.

وتثبت جميع تلك الأحداث أن تهديدات الانتشار لا تتوقف عن التطور. إنها تتطور باستمرار، ويجب أن نظل متيقظين إزاء الاتجاهات الجديدة. وسيتعين علينا أن نتكيف ونكون مرنين للحفاظ على مواطنينا آمنين. وجوهر القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) هو كفالة توفر الوسائل والموارد للدول كي تواجه تلك التهديدات. وهو يحدد الكيفية التي يمكننا بها أن نجعل أنفسنا أكثر أمنا عن طريق ضمان أن تحد تشريعاتنا من القدرة على تطوير تلك الأسلحة، وتوفر الضوابط الملائمة للحماية من المواد المحتملة الخطورة، وتشديد الإجراءات على حدودنا لوقف انتشارها. هذا هو الأمن الجماعي فقدره إحدى الدول على مجابهة أحد الأخطار يمكن أن يمنع انتشاره ليهدد

المشاركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة،
يؤسفني أن أقلية من أعضاء المجلس أوقفوا مشروع قرار كان
من شأنه أن يفرض تدابير ردا على الفظائع المرتكبة في سورية.
ويجب أن نستفيد من الوحدة التي أبديناها إزاء لجنة القرار
١٥٤٠ من أجل التوصل إلى توافق الآراء اللازم للعمل ضد
استخدام هذه الأسلحة.

وفي الختام، من الواضح أن لجنة القرار ١٥٤٠ تنتظرها
مهمة ضخمة، ويحظى ساشا لورنتي سوليث بكامل دعم
المملكة المتحدة في إحراز ما يمكنه من ذلك التقدم.
أستأنف مهامّي بصفتي رئيس المجلس.
لا توجد أي أسماء أخرى مدرجة في قائمة المتكلمين.
رفعت الجلسة الساعة ١٢/١٥.